

ما يشترط في السبق المقدم

س13 / فضيلة الشيخ، هل يشترط في السبق المقدم أن يكون مالا؟ أم لا حرج من جعله جائزة عينية كسيارة أو أجهزة كهربائية مثلا؟ جـ 13 / السبق بفتح الباء هو ما يبذل للسابق أو الفائز على أقرانه إما في النضال بإصابته الهدف، أو تفوقه بسبق الدابة التي هو عليها، أو نحو ذلك، ويجوز في هذا المال المبدول أن يكون نقودا كعشرة أو مائة ونحوها، أو يكون عينا مالية كسيارة أو ثلاجة أو كتاب علمي أو مسكن، ويجوز أن يكون منفعة مباحة كإركاب جوي أو عمرة أو حجة، فكل ذلك مما يبعث الهمم ويشجع على المسابقة، سواء كانت علمية كحفظ القرآن أو السنة، أو تفوق في درس أو نحو ذلك، والله أعلم.